

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ١٠ لسنة ٢٠١٦ «بالتفوضى»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج

للعام المالى ٢٠١٣

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن التفوضى فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج جلسة ٢٠١٤/٣/١٠

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٦/٢/٢٣ :

قدر :

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج عن العام المالي ٢٠١٣
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٤,٥٧٨,٤٧١ ج (فقط خمسة ملايين وسبعمائة وثمانون ألفاً وأربعين وواحد وسبعين جنيهاً وأربعة وستون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٧,٤٢٧٩,٣٧ ج (فقط أربعة ملايين ومائتان وتسعية وسبعين ألفاً وسبعة وثلاثون جنيهاً وسبعة عشر قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٧,١٤٣٤ ج (فقط مليون واحد وخمسمائة ألف وألف وأربعين وثلاثون جنيهاً وسبعة وأربعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٣/١٢/٣١ مبلغ ٢٩١٩١٥٤٨,٦٣ ج (فقط تسعة وعشرون مليوناً ومائة وواحد وتسعون ألفاً وخمسمائة وثمانية وأربعون جنيهاً وثلاثة وستون قرشاً لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٦/٢/٢٣

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

فيضي عوض محمد